

# اللام بأحكام شهر الصيام



يعيى نعيم محمد خلة

الله  
[www.alukah.net](http://www.alukah.net)

# الإِلَام

بأحكام شهر الصيام

إعداد/ الباحث

يجي نعيم محمد خلة

١٥ شعبان لعام ١٤٣٣ هجرية



## مقدمة

**الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:**

مرة واحدة في كل عام يمر علينا ضيف عزيز حليل كريم يهل علينا بأنفاسه الخاشعة الزاكية وبرحماته الندية، والعاقل الذي يقدر كل شيء قدره؛ هو الذي يستعد لضيوفه؛ وأنا لا أعلم ضيفاً هو أكرم علينا من هذا الضيف الكريم إنه شهر القرآن إنه شهر الصيام، إنه شهر الإحسان، إنه شهر العتق من النيران، اللهم اجعلنا من عتقائك فيه من النار.

واعلموا إخوتي أنني بهذا الجهد المتواضع – الإمام بأحكام شهر الصيام – الذي أرجو الله أن يكون خالصاً لوجهه الكريم، سلكت مسلك السالفين في هذا الباب وحرصت أن يكون القول الفصل فيه على منهاج الله سبحانه وسنته رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن كان الصواب حليفي فمن الله وإن كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان، كما وأرجب بكل نصيحة بناءة وتصحیح سليم، ولا يفوتنی أنأشكر علماءنا الكرام الذين لهم جهد مشكور في التوجيه والتغذیة والتبیین فجزاهم الله عنا خير الجزاء.  
أخي المسلم... أخي المسلم... .

وبين يديك رسالة بعنوان: الإمام بأحكام شهر الصيام ذكرت فيها بعض المباحث التي تهم المسلم في شهر الصوم، أسأل الله تعالى أن ينفع بها إنه الهادي إلى سواء السبيل.

كتبه

يحيى نعيم خلة



## أولاً: الدلالة اللغوية

شهر رمضان:

**الشَّهْرُ**: الْهِلَالُ، وَالقَمَرُ، أَوْ هُوَ إِذَا ظَاهَرَ وَقَارَبَ الْكَمَالَ، وَالْعَدُدُ الْمَعْرُوفُ  
مِنَ الْأَيَّامِ، لَأَنَّهُ يُشَهِّرُ بِالْقَمَرِ جَمْعًا أَشْهُرًا وَشُهُورًا<sup>(١)</sup>.

قال في النهاية: **الشَّهْرُ**: الْهِلَالُ سُمِّيَّ بِهِ لشُهُرَتِهِ وَظُهُورِهِ.

**رمضان**: جَمْعُ رَمَضَانَاتٍ وَرَمَضَانُونَ وَأَرْمَضَةٌ، وَأَرْمُضٌ شَادٌ، سُمِّيَّ بِهِ  
لَأَنَّهُمْ لَمَّا نَقَلُوا أَسْمَاءَ الشُّهُورِ عَنِ الْلُّغَةِ الْقَدِيمَةِ، سَمَّوْهَا بِالْأَزْمِنَةِ الْيَتِي  
وَقَعَتْ فِيهَا، فَوَافَقَ نَاقِقُ زَمَنِ الْحَرَّ وَالرَّمَضَ، أَوْ مِنْ رَمَضَ الصَّائِمُ: اشْتَدَّ  
حَرُّ جَوْفِهِ، أَوْ لَأَنَّهُ يَحْرُقُ الذُّنُوبَ<sup>(٢)</sup>.

وَلَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ اسْمُ شَهْرٍ سَوْيِّ رَمْضَانَ.

وَقَدْ فَرِضَ صِيَامُ شَهْرِ رَمْضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ وَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ رَمَضَانَاتٍ.

وَمِنَ الْفَوَائِدِ أَنَّ شَهْرَ رَمْضَانَ يَأْتِي فِي أَيَّامِ السَّنَةِ كُلُّهَا بِحِسْبِ الشَّمْسِ،  
فَيَتَناولُ جَمِيعُ الْفَصُولِ فِي الصِّيفِ، حِيثُ طُولُ النَّهَارِ وَالْحَرُّ، الشَّتَاءُ، حِيثُ  
الْبَرْدُ وَقُصْرُ النَّهَارِ، الرَّبِيعُ، حِيثُ الْاعْتِدَالُ... وَهَذَا يَجْدِدُ النَّشَاطَ، وَيَحْبِبُ

١- القاموس المحيط.

ولشيخنا الفاضل / فؤاد أبو سعيد - حفظه الله تعالى - بحث قيم بعنوان: **الشهور العربية  
أسماؤها ومعانيها وصلتها بالإسلام**، في مجلة الاستقامة للأعداد: ٤-٨ فليراجع.

٢- القاموس المحيط.



الطاعة، ويسهل العبادة، ويطرد السم الذي قد ينتاب الناس من اعتيادهم حالة واحدة لا تغير.

ولذا أقول أنَّ من صام رمضان ثلاثة وثلاثين عاماً قد مرَّ عليه رمضان في كل فصول السنة وأيامها.

### ثانياً: فضائل رمضان

#### فضائل رمضان في القرآن:

قال تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ أَنْ هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَبِئْتَنَتِ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهَرَ فَلَيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَىٰ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْمُسُرَ وَلَتُكَحِّلُوا الْعِدَّةَ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ وَلَكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾١٤٥﴾ .<sup>(٣)</sup>

فيَّنَ الله سبحانه فضل رمضان وأنَّ من أسباب الأفضلية نزول القرآن الكريم فيه.

٣ - سورة البقرة: (آية ١٨٥).

## فضائل رمضان في السنة:

- ١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه" (٤).
  - ٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا جاءَ رَمَضَانُ فُتْحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلْقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفْدَتْ الشَّيَاطِينُ" (٥).
  - ٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مُكفرات لما بينهن إذا اجتنب الكبائر" (٦).
- رمضان عند السلف:**

كان الإمام مالك رحمه الله إذا دخل رمضان ترك كتب الحديث ومحالسة أهل العلم وأقبل على تلاوة القرآن من المصحف.

والإمام الشافعي كان يختتم القرآن في رمضان ستين ختمة.

والإمام البخاري كان يختتم القرآن في رمضان ثلاثين مرة.

٤ - متفق عليه.

٥ - رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

٦ - رواه مسلم.

وكان الإمام أحمد يختمه في كل أسبوع، فإذا دخل رمضان ختمه في الأسبوع مرتين: في الليل مرة وفي النهار مرة.

هؤلاء سلفنا الصالح كانوا في شهر رمضان لا يتفرغون إلا القرآن، يتركون كتب العلم؛ لأجل مدارسة القرآن.



### ثالثاً: الأحكام المتعلقة بشهر رمضان

شهر رمضان المبارك موسم للعبادات والطاعات، وله الكثير من الفضائل والأحكام، ومن هذه الأحكام:

#### (١) القيام

أ) فضل قيام الليل عموماً:

اعلم أنَّ قيام الليل سنة مُؤكدة، وقرابة معظمة في سائر العام، فقد تواترت النصوص من الكتاب والسنة بالحث عليه، والتوجيه إليه، والترغيب فيه، ببيان عظيم شأنه وجزيل الثواب عليه، وأنه شأن أولياء الله الذين قال الله في مدحهم والثناء عليهم:

﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ ﴾٦٢  
 الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾٦٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا  
 وَفِي الْآخِرَةِ لَا نَبْدِيلُ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾٦٤﴾ .  
 (٧)

ومدح الله أهل الإيمان والتقوى، بجميل الحصول وجليل الأعمال، ومن أخص ذلك قيام الليل، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِيَارِبَتِنَا الَّذِينَ إِذَا دُكَرُوا  
 بِهَا خَرُوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾١٥﴾  
 تَجَافَ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعاً وَمَمَّا

7- سورة يونس.

رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قَرَاءَةً أَعْيُنَ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ .<sup>(٨)</sup>

وقد وصف المتقين في سورة الذاريات، بجملة صفات - منها قيام الليل -

فقال سبحانه: إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعِينُونَ ﴿١٥﴾ إِمَّا حَذِيرَاتٍ مَا ظَاهِرُهُمْ رَبِيعُهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ الظَّلَيلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ .<sup>(٩)</sup>

فصلاة الليل لها شأن عظيم في تثبيت الإيمان، والإعانة على حليل الأعمال، وما فيه صلاح الأحوال والمال.

وثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أفضل الصلاة بعد المكتوبة - يعني الفريضة - صلاة الليل".

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يتزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟".

٨- سورة السجدة.

٩- سورة الذاريات.

## ب) فضل قيام رمضان:

لا تستغرب أخي المسلم من تقديم ذكر فضل القيام على غيره من طاعات شهر رمضان؛ فإن القيام مقدم على الصيام توقيتاً، فإذا ثبت عند المسلمين هلال رمضان فمن السنة صلاة القيام في تلك الليلة.

إذا تبين أن القيام من خصال الخير، لما له من عظيم وجزيل الأجر، وأنه من خصال التقوى، التي فرض الله سبحانه الصيام لتحقيقها وتمكيلها وتحصيل عوقيبها الطيبة وآثارها المباركة، ظهر لك أن الصيام والقيام في رمضان متلازمان عند أهل الإيمان، فإن القيام في رمضان من الشعائر العظيمة التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله، ورغبة فيها.

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه". وفي الصحيحين أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه".

وهذا من أدلة فضل قيام رمضان، وخاصة العشر الأواخر منه - فإذا حاولها من سنة النبي صلى الله عليه وسلم - تحرياً للليلة القدر، طلباً لما فيها من عظيم الأجر.

وقيام رمضان شامل للصلوة، في أوله وآخره.

ويحسن أن تكون صلاة القيام ركعتين ركعتين، ففي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الليل مثنى مثنى".



وعدد ركعاتها: إحدى عشرة ركعة ونختار أن لا يزيد عليها اتباعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه لم يزد عليها حتى فارق الدنيا، كما جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها وقد سئلت عن صلاته صلى الله عليه وسلم في رمضان؟ فقالت: ( ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلی أربعاً فلا تسل عن حسنها وطوهن ثم يصلی أربعاً فلا تسل عن حسنها وطوهن ثم يصلی ثلاثة ).

## ٢) أحكام الصوم

معنى الصوم:

الصوم في اللغة:

الإمساك عن الشيء، ومنه قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَذَرْتُ لِرَحْمَنَ صَوْمًا فَلَنْ

أَكَلَمَ الْيَوْمَ إِنْسِيَا﴾ (١٠).

الصوم في الشرع:

البعد لله سبحانه وتعالى بالإمساك عن الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس.

فضائل الصوم:

١٠ - سورة مريم.



## للصوم فضائل كثيرة، فمن فضائله:

١) عن أبي صالح الريّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ وَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْخَبُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلَيَقُولُ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْبَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ بِصَوْمِهِ" (١١).

٢) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيمة يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفئان" (١٢).

٣) عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن في الجنة بابا يقال له الرّيان يدخل منه الصائمون يوم القيمة لا

١١ - متفق عليه.

١٢ - رواه الإمام أحمد في مستنه، وقال الشيخ الألباني في صحيح الجامع (ح ٣٨٨٢): صحيح.

يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَقُولُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ  
أَحَدٌ غَيْرُهُمْ فِإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ<sup>(١٣)</sup>.

### حكم صوم رمضان:

صوم رمضان ركن من أركان الإسلام من جحد وجوبه كفر، ومن أفطر من غير عذر وهو مقر بوجوبه فقد فعل ذنبًا عظيمًا يجب تعزيره وردعه وعليه التوبة إلى الله، وقضاء ما أفطر.

وقد دلَّ على وجوبه الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

### ومن أدلة وجوب الصوم:

#### من الكتاب:

١. قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمْ أَصْيَامٌ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْكُمْ أَصْيَامٌ تَنَقُّوْنَ﴾ <sup>(١٤)</sup>.

فالله سبحانه خاطب المؤمنين في هذه الآية الكريمة بأنه فرض الصيام عليهم كما فرضه من قبل على الأمم السابقة.

٢. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ أُنْ هُدِيَ لِلنَّاسِ وَبَيِّنَتِي مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ

١٣ - متفق عليه.

١٤ - سورة البقرة.

أَخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكِنُوا  
الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَنَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

(١٥)

بين ربنا أن الواجب على المسلمين صوم شهر رمضان، مبيناً فضل هذا الشهر بأن القرآن الكريم أنزل فيه.

#### من السنة:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بُنَيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجَّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ" (١٦).

صوم رمضان ركن عظيم من أركان الإسلام.

#### الإجماع:

أجمعت الأمة على وجوب صيام رمضان على المسلمين وأن من أنكر وجوبه كفر (١٧).

١٥ - سورة البقرة.

١٦ - متفق عليه .

١٧ - مراتب الإجماع / ابن حزم (ص ٧٠).

## متى يجب صوم رمضان؟

صوم رمضان لا يجب إلا برؤية هلاله، أو إكمال عدة شعبان الذي قبله ثلاثين يوماً؛ لأن الشهر الملايلي لا يمكن أن يزيد عن ثلاثين يوماً، ولا يمكن أن ينقص عن تسعة وعشرين يوماً.

والدليل على ذلك: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً" (١٨).

## على من يجب صوم رمضان؟

يجب صوم رمضان على كل مسلم بالغ عاقل صحيح مقيم، ويشترط خلو المرأة من الحيض أو النفاس.

## أركان الصوم:

### للصوم ركنان أساسيان وهما:

#### الركن الأول: اليمة:

وهي ركن في جميع العبادات، قال تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرْوًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الَّذِينَ حُنَفَاءٌ وَّقَيْمُوْا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكُوْةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ ﴾ (١٩)



١٨ - رواه البخاري ومسلم.

١٩ - سورة البينة.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الأعمال بالنية وكل أمرٍ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيّبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه" (٢٠).

وتكون النية في القلب ولا يُتلفظ بها، فإن التلفظ بها بدعة.

ونية صوم رمضان تكون في أي جزء من الليل قبل الفجر لما ورد عن حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له" (٢١)، أما صوم النافلة فتكون النية في أي جزء من أجزاء اليوم ما لم يطعم بعد الفجر شيئاً.

ويصح أن ينوي الصائم صيام شهر رمضان في أول ليلة منه، ولا يحتاج إلى تحديد النية لكل يوم، إلا إن وجد سبب بيع الفطر فيفترط في أثناء الشهر، فحينئذ لابد من نية جديدة لاستئناف الصوم.

## الركن الثاني: الإمساك

٢٠ - رواه البخاري ومسلم.

٢١ - رواه النسائي في سننه؛ وقال الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦٥٣٥): صحيح.

وهو الامتناع عنسائر المفطرات من طلوع الفجر الصادق إلى غروب

الشمس، لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَقَّ يَتَبَيَّنَ لِكُوْنِ الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ مِنَ

الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى أَئْلَيلٍ﴾ (٢٢).

والخيط الأبيض والخيط الأسود هما: بياض النهار وسود الليل، لما ثبت عنْ

عَدِيٌّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿حَقَّ يَتَبَيَّنَ لِكُوْنِ الْخَيْطِ

الْأَبْيَضِ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ عَمَدْتُ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ

أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَيْنُ لِي

فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: "

إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ" (٢٣).

وقت الإمساك: هو وقت الفجر الصادق، فلا عبرة بما يفعله كثير من

الناس من امتناعهم عن السحور إذا سعوا التواشيح أو ما يُسمى بمدفع

الإمساك وغيرها، فهذه ليس لها أساس من الصحة؛ بل هي من البدع

المحدثة.

ومن أكل ظاناً غروب الشمس أو عدم طلوع الفجر ثم تبين له خلاف ظنه

فالقول الصحيح أنه لا يجب عليه القضاء وصومه صحيح، لقوله تعالى:

٢٢ - سورة البقرة: (آية ١٨٧).

٢٣ - متفق عليه.

﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ، وَلَكِنَّ مَا تَعْمَدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (٢٤)

وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: "أفطرنا يوماً في رمضان في غيمٍ في  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس" (٢٥).

من بياح له الفطر:

١) الصبي حتى يختلم، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يبلغ، وعن المعنوه حتى يعقل" (٢٦)، ويكون البلوغ بإنبات شعر العانة، أو خروج المني، أو نزول دم الحيض للمرأة أو بلوغه خمس عشرة سنة، ويجب علىولي المميز المطيق للصوم أمره به ليعتاده؛ فعن الربيع بنت معاذ قالت: أرسل النبي صلى الله عليه وسلم غدأة عاشوراء إلى قرى الأنصار "من أصبح مفطراً فليتم بقية يومه، ومن أصبح صائماً فليصم" قال: فكنا نصومه بعد ونصوم صباحنا وتحصل لهم اللعنة من العهن فإذا بكى أحد هم على الطعام أعطينا ذاك حتى يكون عند الإفطار (٢٧).

٢٤ - سورة الأحزاب.

٢٥ - رواه أبو داود في سننه (ح ٢٠١٢)، وصححه الشيخ الألباني.

٢٦ - رواه أبو داود والترمذى، وصححه الألبانى فى مشكاة المصايح.

٢٧ - رواه البخارى ومسلم.



وإذا بلغ الصبي أثناء النهار فالراجح أنه يلزمـه الإمساك ولا يلزمـه القضاء.

٢) المجنون حتى يعقل وكذا المغمى عليه، لقوله صلى الله عليه وسلم: "وعن المعتوه حتى يعقل" والمعتوه هو المجنون، وإذا صام ثم جن في أثناء النهار بطل صومه، لأنه صار من غير أهل العبادة، وعليه القضاء، أما إذا أفاق من جنونه أثناء النهار لزمه إمساك بقية اليوم ولا يلزمـه قضاـءـه، لأنـه لم يكنـ منـ أـهـلـ الـوجـوبـ حالـ جـنـونـهـ.

٣) المريض، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَاهُ﴾ (٢٨).

والمرض أنواع:

الأول: من يشق عليه الصوم ولكن لا يضرـهـ، فيـكرـهـ لهـ الصـومـ؛ لأنـ الصـومـ رـخصـةـ منـ اللهـ لاـ يـبـغـيـ العـدـولـ عـنـهـاـ.

الثاني: من يشق عليه الصوم ويـضرـهـ، فيـحرـمـ عليهـ الصـومـ؛ لـقولـهـ تعالىـ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٢٩).

الثالث: من لا يشق عليه الصوم ولا يـضرـهـ، فيـحرـمـ عليهـ الفـطـرـ. ومن طرأـ عليهـ المـرضـ فيـ أـنـشـاءـ الـيـوـمـ جـازـ لـهـ الفـطـرـ إـنـ اـضـطـرـ إـلـيـهـ.

٢٨ - سورة البقرة: (آية ١٨٤).

٢٩ - سورة النساء: (آية ٢٩).

٤) من يشق عليه الصوم كالشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم، فيفترط ويطعم عن كل يوم مسكيناً.

كيفية الإطعام: إما أن يطعم مسكيناً كل يوم بيومه، أو أن يصنع طعاماً نهاية الشهر ثم يجمع عليه من المساكين عدد الأيام التي عليه.

أما مقدار الإطعام: فيعطى عن كل يوم نصف صاع من الأرز أو غيره من غالب قوت البلد، أي: كيلو ونصف تقريراً.

المرأة الحامل والمرضع، فقد سئل الحسن البصري -رحمه الله تعالى- عن الحامل والمرضع، فقال: أي مرض أشد من الحمل؟ <sup>(٣٠)</sup>

وعليها إطعام مسكين عن كل يوم أفترته، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن إحدى بناته أرسلت تسأله عن صوم رمضان وهي حامل، قال: تفطر وتطعم كل يوم مسكيناً، وقد روی نحو هذا عن جماعة من التابعين <sup>(٣١)</sup>

٥) المسافر؛ لقوله تعالى: **﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذَّهُ﴾** <sup>(٣٢)</sup>.  
**من أيام آخره** <sup>ك</sup>.

وأيهما أفضل للمسافر: الفطر أو الصوم؟

المسافر إن كان لا يشق عليه الصوم إطلاقاً، فإنه يجوز له الفطر.

٣٠ - مفاتيح الغيب / الفخر الرازي.

٣١ - فتح القدير / الشوكاني.

٣٢ - سورة البقرة: (آية ١٨٤).



وإن شق عليه الصوم مشقة يسيرة، فالفطر أفضل، لقول النبي ﷺ: "ليس من البر الصيام في السفر" (٣٣).

وإن شق عليه الصوم مشقة شديدة، وجب عليه الفطر؛ لقول النبي ﷺ: "أولئك العصاة! أولئك العصاة!" (٣٤)؛ ولعله يفيد أن من شق عليه الصوم مشقة شديدة وترك رخصة الله في الفطر، وقع في معنى قوله ﷺ: "أولئك العصاة!".

### مبطلات الصوم:

#### المفطرات والمانعات من الصوم هي:

١- **الأكل والشرب وما كان بمعناهما:** فمن أكل أو شرب ذاكراً عالماً عامداً، فسد صومه وعليه القضاء، سواء كان ما أكل أو شرب مما ينفعه كاللحم، أو مما يضره كالخمر والسم.

٢- **الجماع:** فمن جامع ذاكراً عالماً عامداً في قبل أو دبر، أنزل أو لم ينزل، يأثم ويفسد صومه، وعليه الإمساك بقية يومه، والكفارة وقضاء ذلك اليوم، والكفارة هي: أن يعتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً وقع بامرته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٣ - رواه البخاري ومسلم

٣٤ - رواه مسلم.



فَقَالَ: "هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "هَلْ تَسْتَطِعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا" (٣٥).

٤- القيء عمداً: ذاكراً عالماً، سواء كان كثيراً أو قليلاً، فعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ وَمَنْ اسْتَقَأَ عَمْدًا فَلَيَقْضِ" (٣٦).

٥- إزالة المني باختياره، بتقبيل أو لمس أو استمناء أو غير ذلك: ذاكراً عالماً عامداً، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلُهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَحْلِي وَالصَّوْمُ جُنَاحُ الْمَلَائِكَ فَرْحَانٌ فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطَرُ وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ وَلَخْلُوفٌ فِيمَا الصَّائِمُ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ" (٣٧) وإنزال المني من الشهوة (٣٨)، وعليه الإمساك بقية يومه وقضاؤه.

٦- الردة: ولا يشترط فيه الذكر والعلم والعمد.

٣٥- متفق عليه.

٣٦- رواه الترمذى في سننه (٦٥٣)؛ وابن ماجة في سننه (١٦٦٦)؛ وقال الشيخ الألبانى فى صحيح الجامع (٦٢٤٣): (صحيح).  
رواه البخارى.

٣٧- مجالس شهر رمضان لابن عثيمين (١٣٢).



٧- الحيض والنفاس وهو خاص بالنساء: ولا يشترط فيه الذكر والعلم والعمد، فإذا حاضت المرأة أو نفست وجب عليها الفطر، ولا يجوز أن تبقى صائمة على حالمها، ومتى وجدت دم الحيض في أي جزء من أجزاء النهار، فإنه يفسد صومها، ولو كان قبل غروب الشمس بدقيقة، وإن انقطع الدم قبل الفجر ونوت الصيام وأخرت الغسل صح صومها، وعليها قضاء الأيام التي أفترتها؛ لقول عائشة رضي الله عنها: (كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة) (٣٩).

### ٣) سنن الصيام وآدابه

إن الصيام عبادة من العبادات الجليلة التي يحبها الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وكل عبادة لها سنن وآداب، وهنا سأذكر إن شاء الله تعالى جملة من سنن وآداب الصيام؛ ومنها:

أولاً: السحور:

وهو أكلة السحر، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً" (٤٠).

٣٩ - رواه البخاري ومسلم.

٤٠ - صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (١٨٣٥).



فالسحور فيه:

اتباع لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.  
التقوي على عبادة الله تعالى به.

● مخالفة أهل الكتاب، فعنْ عَمِّرُو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "فَصُلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلُهُ السَّحْرِ" (٤١).

● صلاة الله وملائكته على المتسحرين، فعنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "السَّحْرُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرِعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ فِإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ" (٤٢)

من أحكام السحور:

٤١ - صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (ح ١٨٣٦).

٤٢ - رواه الإمام أحمد في مسنده وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (ح ٣٦٨٣).



- يكون السحور في أي وقت من الليل، والمستحب تأخيره، لما رواه سهل بن سعد الساعدي أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: " لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا فِي الْفِطْرِ " (٤٣) وَزادَ أَحْمَدَ: " وَأَخْرُوَا السَّحُورَ " (٤٤).

- يتحقق السحور بأي شيء ولو كان بقليل الطعام أو جرعة ماء، لحديث: " السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةً فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرِعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الْمُتَسَّرِّينَ " (٤٥).

- في حال الشك في طلوع الفجر فلك الأكل والشرب حتى تتيقن؛ لأنَّ الله قال:

﴿وَلَكُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾  
ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى أَيْلَلٍ ﴾ (٤٦) وقد جاء رجل إلى ابن عباس يسأله عن السحور، فقال له رجل من جلسائه: كل حتى لا تشک، فقال له ابن عباس: ((إن هذا لا يقول شيئاً كل ما شككت حتى لا تشک)) (٤٧).

٤٣ - صحيح البخاري، كتاب الصيام، باب ما جاء في تعجيل الفطر (ح ٥٦٢)؛ وصحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (ح ١٨٣٨).

٤٤ - رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٥ - سبق تخربيه.

٤٦ - سورة البقرة: (آية ١٨٧).

٤٧ - رواه الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه.



- من سمع الأذان وفي يده شرابه فله أن يشرب حتى يتنهى، لما رواه أبو هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضْعُفْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ" (٤٨).

### **ثانياً: الغسل من الجنابة والجبيض والنفاس:**

والأمر في الغسل قبل الفجر على الاستحباب، وعند الفجر على الجواز، وعند خشية فوات وقته على الوجوب، ليتمكن المسلم من أداء الصلاة في وقتها، وقد ثبت أن عائشة رضي الله عنها قالت: "أشهدُ على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصْبِحُ جُنَاحًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ" (٤٩).

### **ثالثاً: الفطور:**

#### **من أحکام الفطور:**

- وقت الإفطار: هو غروب الشمس وليس الأذان المتأخر عنه كما يظنه كثير من الناس.
- يتحقق الفطر بأي شيء ولو كان بقليل الطعام أو جرعة ماء.

٤٨ - سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في الرجل يسمع النداء والإماء على يده (ح ٢٠٠٣)، وقال الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود: حسن صحيح .

٤٩ - صحيح البخاري، كتاب الصيام، باب اغتسال الصائم (ح ٥٦٦)؛ صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو حنـب (ح ١٨٦٤).



- المستحب تعجّيل الفطر، لما جاء في الحديث الصحيح: " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" <sup>(٥٠)</sup>، وأن يكون على رطب، فمن لم يجد فالتمر، فإن لم يجد فالماء، لما ثابت البُناني أنَّه سمعَ أنسَ بنَ مَالِكٍ يَقُولُ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَابَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَابَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَّوَاتٍ مِنْ مَاءٍ" <sup>(٥١)</sup>.

- يُستحب الدعاء عند الفطر، وأصح الدعاء ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: " ذَهَبَ الظَّمَاءُ وَأَبْتَلَتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" <sup>(٥٢)</sup>.

#### رابعاً: تقوى الله وملازمة الأخلاق الحسنة:

وذلك بالكف عن اللغو والرفث وكل ما يُنافي الصوم، فعن أبي هريرة أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الصِّيَامُ جُنَاحٌ فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ فَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلَيُقْلِلُ إِلَيْيِ صَائِمٌ

٥٠- سبق تخرجه.

٥١- سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب ما يفطر به (ح ٢٠٠٩)؛ وسنن الترمذى، كتاب الصوم، باب ما يستحب عليه الإفطار (ح ٦٣٢)؛ وحسنه الشيخ الألبانى في صحيح الجامع (ح ٤٩٩٥).

٥٢- سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار (ح ٢٠١٠)؛ وحسنه الشيخ الألبانى في صحيح سنن أبي داود.



إِنِّي صَائِمٌ<sup>(٥٣)</sup>، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ"<sup>(٥٤)</sup>.

#### خامساً: الجود ومدارسة كتاب الله:

وقد كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم مدارسة القرآن الكريم، وكان جبريل عليه السلام يدارسه كما ثبت في الحديث الصحيح عن ابن عباس قال: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَادُ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجْوَادَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِحَ فَيَعْرُضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقَيْهِ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَادُ بِالْخَيْرِ مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ"<sup>(٥٥)</sup>. والمدارسة تكون:

٥٣ - صحيح البخاري، كتاب الصيام، باب جامع الصيام (ح ٦٠٢)؛ وصحیح مسلم، كتاب الصيام، باب حفظ اللسان للصائم (ح ١٩٤١).

٥٤ - سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم (ح ٢٠١٥)؛ وسنن الترمذى، كتاب الصوم، باب ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم (ح ٦٤١)؛ وصححه الشيخ الألبانى.

٥٥ - صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير من الريح المرسلة (ح ٤٢٦٨).



- بقراءة القرآن بترتيل وتجوييد كما أنزله الله على نبيه صلى الله عليه وسلم ووصل إلينا بالقراءات الصحيحة المتواترة.
  - وكذلك بفهمه وتعلمها على ما فهمه السلف الصالح ومن بعدهم من أهل العلم على طريقتهم بعيداً عن الأهواء والبدع.
  - والعمل بأحكامه.
  - والدعوة لما تعلمت من آيات وأحكام.
- سادساً: الدعاء:**

فقد جاءت آية الدعاء ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾<sup>(٥٦)</sup> بين آيات الصوم لبيان أهميته.

واعلم -وفقني الله وإياك- أن دعاء الصائم مظنة إجابة الدعاء، فعن أنس رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث دعوات لا ترد: دعوة الوالد ودعوة الصائم ودعوة المسافر".<sup>(٥٧)</sup>.

**سابعاً: التوبة النصوح:**

التوبة واجبة على كل مسلم لقوله تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَئِمَّةُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُقْلِمُونَ﴾<sup>(٥٨)</sup> (٢٣) ورمضان شهر لتجديد التوبة

٥٦ - سورة البقرة: (آية ١٨٦).

٥٧ - السلسلة الصحيحة رقم (١٧٩٧).

والإنابة إلى الله سبحانه، وهو فرصة للمتكاسلين والمذنبين والمسوفين والمتسفين لمراجعة أنفسهم ومحاسبتها، وقد ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتْ الشَّيَاطِينُ" (٥٩)، وعن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِّنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتْ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجَنِّ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ وَفُتُّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُعْلَقْ مِنْهَا بَابٌ وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ وَلِلَّهِ عُتْقَاءُ مِنْ النَّارِ وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ" (٦٠).

### ثامناً: تفطير الصائمين:

ويكون الفطور ولو على تمرة أو جرعة ماء، وقد كان من هدي السلف الصالحة رضي الله عنهم أنهم يفطرون الصائمين، وقد روى عطاء عن زيد

٥٨ - سورة النور.

٥٩ - صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان (ح ١٧٩٣).

٦٠ - سنن الترمذى، كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل شهر رمضان (ح ٦١٨)؛

وصححه الشيخ الألبانى فى صحيح الجامع (ح ٧٥٩).



بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْفَصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا " (٦١).

٦١ - سنن الترمذى، كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل من فطر صائماً (ح ٧٣٥)؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الصيام، باب في ثواب من فطر صائماً (ح ١٧٣٦)، وصححه الشيخ الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب (ح ١٠٧٨).



## تاسعاً: العمرة:

عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَامٌ سِنَانٌ الْأَنْصَارِيُّ: "مَا مَعَكِ مِنْ الْحَجَّ؟" قَالَتْ: أَبُو فُلَانٍ - تَعْنِي زَوْجَهَا - كَانَ لَهُ نَاضِحَانَ حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا وَالآخَرُ يَسْقِي أَرْضاً لَنَا، قَالَ: "إِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً" أَوْ "حَجَّةً مَعِي" (٦٢) فَهَنِئَا لِكَ يَا أَخِي الْمُعْتَمِرِ بِحَجَّةٍ مَعِيَ الصَّومُ.

## ٤) أمور لا تفسد الصوم

هناك أشياء يفعلها بعض الناس وهي لا تفسد الصوم، منها:

**تناول شيء من المفترات ناسياً أو مخطئاً:**

فمن أكل أو شرب أو جامع ناسياً أو مخطئاً أو مكرهاً، فلا يفطر بذلك، ولا قضاء عليه ولا كفاره، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلَيْسَ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ" (٦٣)، وعن أبي ذر الغفاري قال: قال رسول الله

٦٢ - رواه البخاري.

٦٣ - متفق عليه.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاهَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَاً وَالنَّسِيَانَ وَمَا اسْتَكْرِهُوا عَلَيْهِ" (٦٤).

من غلبه القيء:

من ذرعه القيء - أي سبقه وغلبه في الخروج - فلا شيء عليه، عن أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءً وَمَنْ اسْتَقَأَ عَمْدًا فَلَيَقْضِ" (٦٥)، بخلاف المتمعد فصومه باطل.

- الصائم يصبح جنباً:

عن أم سلامة وعائشة: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ" (٦٦)، فدل على صحة صوم الجنب ولا حرمة عليه.

السوال للصائم:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاقِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاتٍ" (٦٧).

٦٤ - سنن ابن ماجة، كتاب الطلاق، باب: باب طلاق المكره والناسي (ح ٢٠٣٣ - ٢٠٣٣)؛ وقال الشيخ الألباني في مشكاة المصايح (ح ٦٢٨٤): (صحيح لظرفه).

٦٥ - سنن الترمذى، كتاب الصوم، باب: ما جاء فيمن استقاء عمداً (ح ٦٥٣)؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الصيام، باب: ما جاء في الصائم يقيء (ح ١٦٦٦)؛ وقال الشيخ الألباني في صحيح الجامع (ح ٦٢٤٣): ( صحيح).

٦٦ - متفق عليه.



فلم يخص النبي صلى الله عليه وسلم الصائم من غيره، وهو عام في كل الأوقات قبل الزوال أو بعده، ويلحق به استعمال الفرشاة ومعجون الأسنان للضرورة.

**المضمضة والاستنشاق بلا مبالغة ولو لغير الوضوء:**

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "... وَبَالغُ فِي الْاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا" (٦٨)، فِيَاح لِلصَّائِمِ الْمُضْمَضَةِ وَالْاسْتِنْشَاقِ بِشَرْطٍ أَلَا يُبَالِغُ فِيهِمَا.

**القبلة وال المباشرة للصائم بشرط أن يملك نفسه:**

عنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبِلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنَّهُ أَمْلَكَ كُمْ لِأَرْبِبِهِ" (٦٩).

وقد اختلف الفقهاء في القبلة للصائم، والصواب أنها ليست محرمة على من لم تحرّك شهوته، ولكن الأولى له تركها.

**الحجامة وكذا تحليل الدم وخلع السن:**

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ" (٧٠)، فلو كانت الحجامة مفطرة لما فعلها النبي ﷺ.

٦٧ - رواه البخاري.

٦٨ - رواه أصحاب السنن الأربع؛ وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (٤٠٥).

٦٩ - متفق عليه.



**الحقن والإبر في الدبر أو تحت الجلد ومن غير طريق الفم التي لا يقصد بها التغذية:**

فهي غير مفطرة؛ لأنها لا تقوم مقام الطعام والشراب، والصيام عبادة ولا يمكن أن نبطل عبادة العباد بدون دليل صحيح، ولا يوجد دليل على أن الحقن إذا لم يقصد بها التغذية أنها تفطر.

**مضغ الجوز واللوز ونحوه للأطفال وذوق الطعام بشرط عدم دخوله المحلق:**

عن ابن عباس قال: (( لا بأس أن يذوق الخل أو الشيء ما لم يدخل حلقه وهو صائم )).<sup>(٧١)</sup>

**- الكحل في العين والقطرة ونحو ذلك مما يدخل العين أو الأذن أو الأنف واستعمال بخاخ الربو.**

**صب الماء البارد على الرأس والاغتسال:**

فهذه الأشياء لا تفطر، سواء وجد طعمه في حلقه أم لم يجده، وهذا ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته ((حقيقة الصيام)) وتلميذه ابن قيم الجوزية في كتابه ((زاد المعاد)), وقال الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه: ((ولم ير أنس والحسن وإبراهيم بالكحل للصائم بأساً)).

٧٠ - رواه البخاري.

٧١ - رواه ابن أبي شيبة في مصنفه؛ وحسنه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (ح ٩٣٧).

عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصْبُرُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ مِنْ الْعَطَشِ أَوْ مِنْ الْحَرِّ" (٧٢).

بلغ الريق، وما لا يمكن الاحتراز منه كالغبار والدقيق والدخان المنبعث من الخطب ونحوه.  
وأما تعمد شرب السجائر والشيشة ونحوها فهو مفطر، وهو حرام في رمضان وغيره.

شم البخور ونحوه كالطيب.  
الإحتلام فهاراً أو خروج المني دون اختياره.  
تأخير غسل الجنابة أو الحيض أو النفاس من الليل إلى ما بعد طلوع الفجر: ولكن يستحب تعجيله لأداء الصلاة في جماعة.  
الشرب لمن كان الإناء على يده حين الأذان:  
قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّدَاءَ وَالِإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضْعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ" (٧٣).

-السفر للصائم إذا دعت حاجة شرعية للسفر:  
بعض الناس يؤخر السفر اعتقاداً منه عدم مشروعية الإفطار في السفر.

٧٢ - رواه مالك في الموطأ وأحمد في مسنده؛ وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصايح (ح ٢٠١١).

٧٣ - سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في الرجل يسمع النداء والإناء على يده (ح ٢٠٠٣)، وقال الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود: حسن صحيح .



## ٥) الاعتكاف

- اعْتِكَافُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ:

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ" (٧٤).

**الاعتكاف في اللغة:** الحبس والمكث واللزوم.

وفي الشرع: المكث في المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة (٧٥).

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ" ، قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانُ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْمَسْجِدِ (٧٦).

مَنْ يَدْخُلُ مِنْ أَرَادَ الاعتكافَ فِي مُعْتَكِفِهِ؟

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ" (٧٧) وَإِنَّهُ أَمَرَ

٧٤- متفق عليه.

٧٥- النووي شرح مسلم (٥٤/٨)

٧٦- رواه مسلم.

٧٧- بداية الاعتكاف من أول النهار. النووي شرح مسلم (٥٦/٨).

بِحِبَائِهِ فَضُرِبَ<sup>(٧٨)</sup>، أَرَادَ الاعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِحِبَائِهِ فَضُرِبَ، وَأَمَرَ عَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِبَائِهِ فَضُرِبَ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْبِيَةُ فَقَالَ: "آلْبَرُ<sup>(٧٩)</sup> ثُرِدْنَ" فَأَمَرَ بِحِبَائِهِ فَقُوْضَ<sup>(٨٠)</sup>، وَتَرَكَ الاعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ<sup>(٨١)</sup>.

٧٨ - فيه دليل على جواز اتخاذ المعتكف لنفسه موضعًا من المسجد ينفرد فيه مدة اعتكافه ما لم يضيق على الناس، وإذا اتخذه يكون في آخر المسجد ورحابه لغلا يضيق على غيره ولذلك له وأكمل في انفراده. النووي شرح مسلم (٥٦/٨).

٧٩ - البر أي الطاعة، وهو بمحنة الاستفهام ومدة على جهة الإنكار عليهن. النووي شرح مسلم (٥٦/٨).

٨٠ - قوض أي أزيل. النووي شرح مسلم (٥٦/٨).

٨١ - رواه مسلم، وفي الحديث: جواز اعتكاف النساء لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لهن، وإنما منعهن بعد ذلك لعارض، وللرجل منع زوجته من الاعتكاف بغير إذنه. النووي شرح مسلم (٥٧/٨).



**الاجتهاد في العشر الأوّلِ آخرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ:**

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخلَ العَشْرَ أَحْيَا اللَّيْلَ" (٨٢) وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ (٨٣) وَجَدَ (٨٤) وَشَدَّ الْمِنْزَرَ" (٨٥).

- قالت عائشة رضي الله عنها: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأوّلِ آخرِ ما لا يجتهدُ في غيرِه" (٨٦).

### **بعض الأحكام المتعلقة بالاعتكاف**

١) يصح الاعتكاف بلا صوم.

٢) ويجوز في أي وقت، وأفضل هذه الأوقات العشر الأوّلِ من رمضان، وفي الأوتار منها.

٨٢ - أحيا الليل أي استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها. النووي شرح مسلم (٥٧/٨).

٨٣ - أيقظ أهله أي للصلوة في الليل. النووي شرح مسلم (٥٧/٨).

٨٤ - جد أي اجتهد في العبادة زيادة على العادة. النووي شرح مسلم (٥٧/٨).

٨٥ - رواه مسلم، وشد المتر بكسر الميم هموزاً أي الإزار، قيل: هو عبارة عن الاجتهاد في العبادة زيادة على عادته في غيره، ومعنى التشميسير في العبادات يقال: شددت لهذا الأمر مئزري أي تشرمت له وتفرغت، وقيل: كنایة عن اعتزال النساء للاشتغال بالعبادات. النووي شرح مسلم (٥٧/٨).

٨٦ - رواه مسلم، في الحديث: أنه يستحب أن يزاد من العبادات في العشر الأوّلِ من رمضان، واستحباب إحياء لياليه بالعبادات. النووي شرح مسلم (٥٧/٨).



- ٣) العشر الاواخر تبتدئ بغروب الشمس ليلة العشرين من رمضان.
- ٤) يلزم الاعتكاف في حال النذر، فلو نذر أن يعتكف وجب عليه الوفاء بندره.
- ٥) إن نذر الاعتكاف فمات قبل الوفاء اعتكف عنه وليه.
- ٦) يكون الاعتكاف في المساجد، وأفضل منها الجامع، وأفضلها المساجد الثلاثة، ولا يصح في غيرها كالبيوت.
- ٧) المرأة كالرجل، فلها أن تعتكف ما لم يكن في اعتكافها فتنة.
- ٨) وقت الاعتكاف يصرف في الطاعات الخاصة كالصلوة -في غير وقت النهي - والذِّكر والدعاء وقراءة القرآن وغيرها من العبادات.
- ٩) قراءة القرآن في الاعتكاف أفضل من طلب العلم؛ إلا إذا كان العلم لا يحصل إلا في هذا الوقت.
- ١٠) لا يخرج المعتكف من معتكفه إلا لما لابد له منه، كأن يحتاج إلى طعام أو دواء ولا يوجد من يحضره، ويجوز له الخروج إن اشترط ذلك، كأن ينوي الاعتكاف وعيادة مريض، فإن خرج لغير حاجة، أو دون أن يشترط، بطل اعتكافه.
- ١١) يجوز أن يزوره أحد أقاربه أو أصدقائه أو جيرانه ويتحدث إليه بعض الوقت.

١٢) ويبطل الاعتكاف بالجماع وإن اشترطه، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا

**تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنِّكُفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾٨٧﴾**

١٣) يستحب للمعتكف أن يجتنب ما لا يعنيه وما لا فائدة منه.

١٤) يجوز للمعتكف استخدام الجوال لقضاء حاجة أو ضرورة، كذلك استخدام جهاز الحاسوب.

١٥) يخرج المعتكف من اعتكافه إذا انتهى رمضان، وينتهي رمضان بغروب الشمس ليلة العيد.

## ٦) ليلة القدر

**فضلهما:**

إنَّ ليلة القدر لها الكثير من الفضائل، ومن فضائلها:

– أن القرآن العظيم أنزل فيها، قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾



– هي خير من ألف شهر، قال تعالى: ﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾

القدر

٨٧ – سورة البقرة: (آية ١٨٧).

قال الإمام الطبرى - رحمة الله تعالى - بعدهما ذكر أقوال المفسرين في معنى (خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ): (( وأشباه الأقوال في ذلك بظاهر التتريل قول من قال: عملٌ في ليلة القدر خَيْرٌ من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة القدر)). (٨٨)

- تترل الملائكة والروح في تلك الليلة، قال تعالى: ﴿تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ ﴿٤١﴾ القدر، والروح هو جبريل عليه السلام.

- ليلة مباركة، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَرَّكَةٍ﴾ ﴿٤٢﴾ الدخان  
- فيها تقدر مقادير السنة، قال تعالى: ﴿فِيهَا يُقْرَأُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ ﴿٤٣﴾ الدخان

- قيامها إيماناً واحتساباً يغفر ما تقدم من الذنوب، فمن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: "مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفْرَانُهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبٍ". (٨٩).

**سبب تسميتها بهذا الاسم:**

- تفسير الطبرى (٦٥٣/١٢).

- سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً (ح ٢١٦٤) وصحح إسناده الشيخ الألباني.



اختلف العلماء في سبب تسميتها بليلة القدر، قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -:

((واختلف في المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة، فقيل: المراد به

التعظيم، كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾<sup>(٩٠)</sup>

والمعنى أنها ذات قدر لتحول القرآن فيها أو لما يقع فيها من تزل الملائكة أو لما يتزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة أو أن الذي يحييها يصير ذا قدر.

وقيل: القدر هنا التضييق، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾<sup>(٩١)</sup>

ومعنى التضييق فيها إحفاذه عن العلم بتعيينها أو لأن الأرض تضيق فيها عن الملائكة.

وقيل: القدر هنا بمعنى القدر بفتح الدال الذي هو مؤاجي القضاء والمعنى

أنه يقدر فيها أحكام تلك السنة لقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُقْرَأُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾<sup>(٩٢)</sup>

، وبه صدر النووي كلامه فقال: قال العلماء: سميت ليلة

القدر لما تكتب فيها الملائكة من الأقدار كقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُقْرَأُ كُلُّ

٩٠ - سورة الأنعام: (آية ٩١).

٩١ - سورة الطلاق: (آية ٧).

٩٢ - سورة الدخان: (آية ٤).

**أَمْرٌ حَكِيمٌ** (٤٣)، ورواه عبد الرزاق وغيره من المفسرين بأسانيد  
صحيحة عن مجاهد وعكرمة وقادة وغيرهم) (٤٤).

### أعمال مستحبة في هذه الليلة:

- الاعتكاف، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم "كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان" (٤٥).
- قيام ليلها إيماناً واحتساباً، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: "من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" (٤٦). ومعنى إيماناً: تصديقاً بوعد الله بالثواب عليه، ومعنى احتساباً: طلباً للأجر لا لقصد آخر كرياء وسمعة وغيرها.
- الدعاء، عن عائشة قالت: قلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ عِلِّمْتُ أَيْ لَيْلَةً لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: "قُولِي اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌ كَرِيمٌ ثُبِّحْ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي" (٤٧).

٩٣- شرح مسلم (٨/٥٧)، فتح الباري (٦/١٤).

٩٤- فتح الباري (٦/١٤).

٩٥- صحيح مسلم، كتاب الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (ح ٢٠٠٢).

٩٦- سبق تخرجه.

٩٧- سنن الترمذى، كتاب الدعوات، (ح ٣٤٣٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الدعاء، باب الدعاء بالعفو والعافية (ح ٣٨٤٠)؛ وصححه الشيخ الألبانى.



- إيقاظ الأهل للصلوة، عن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ" (٩٨).

- تحري ليلة القدر والاجتهاد فيها:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَحْرَرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ" (٩٩). وعنها قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِئَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ" (١٠٠)، وَمَعْنَى شَدَّ مِئَرَهُ: اجتهد في العبادة واعزل النساء، وَمَعْنَى أَحْيَا لَيْلَهُ: سهره بالطاعة، وَمَعْنَى أَيَّقَظَ أَهْلَهُ: أي للصلوة.

واعلم أخي المسلم أنَّ من فاتته هذه الليلة فقد فاته خير كثير، عن أنسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَمَضَانُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَ كُمْ وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ شَهْرٍ مِنْ حُرُمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلُّهُ وَلَا يُحِرِمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومٌ" (١٠١).

**وقتها:**

٩٨ - سنن الترمذى، كتاب الصوم، باب ما جاء في ليلة القدر (٧٢٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٩٩ - صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر (١٩٩٨).

١٠٠ - متفق عليه.

١٠١ - سنن ابن ماجة، كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان (١٦٣٤)؛ وحسنه الشيخ الألبانى.



اختلف العلماء في تحديد وقتها؛ ولكن الراجح أنها في الوتر من العشر الأوّل من رمضان، وأنها متنقلة؛ لأنّ دلائل صحيحة منها:

- أنها في العشر الأوّل، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تحرّوا ليلة القدر في العشر الأوّل من رمضان" (١٠٢).

- أنها في الوتر من العشر، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تحرّوا ليلة القدر في الوتر من العشر" (١٠٣).

- كونها متنقلة لورود أحاديث ثبوتها ليلة إحدى وعشرين، وفي ليلة ثلاث وعشرين، وفي ليلة سبع وعشرين، وفي ليلة تسع وعشرين:

- مما يدل على أنها وقعت ليلة إحدى وعشرين: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "... قد رأيت هذه الليلة فأئسيتها فالتمسوها في العشر الأوّل من رمضان في كل وتر وقد رأيتني أسجد في ماء وطين" قال أبو سعيد الخدري: مطرنا ليلة إحدى

١٠٢ - سبق تخرّيجه.

١٠٣ - صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب تحرّي ليلة القدر في الوتر من العشر الأوّل (ح ١٩١٣).

وَعِشْرِينَ فَوْكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَتِ إِلَيْهِ وَقَدْ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌ طِينًا وَمَاءً<sup>(٤)</sup>. - وما يدل على أنها وقعت ليلة ثلاث وعشرين: عن عبد الله بن عبد الله بن خبيب قال: كان رجلا في زمان عمر بن الخطاب قد سأله فاعطاه قال: حلس معنا عبد الله بن أنيس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلسه في جهينة قال: في رمضان قال: فقلنا له: يا أبي! سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الليلة المباركة من شيء؟ فقال: نعم، حلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر هذا الشهر فقلنا له: يا رسول الله! متى تلتسم هذه الليلة المباركة؟ قال: "التسموها هذه الليلة" وقال: وذلك مساء ليلة ثلاث وعشرين<sup>(٥)</sup>.

- وما يدل على أنها ليلة السابع والعشرين: عن أبي بن كعب: ((والله إني لا أعلمها وأكثر علمي هي الليلة التي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها هي ليلة سبع وعشرين))<sup>(٦)</sup>.

٤٠٤ - صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأولى (ح ١٩١٤).

٤٠٥ - رواه الإمام أحمد في مسنده؛ وابن خزيمة في صحيحه (ح ٢١٨٥) وصححه الشيخ الألباني.

٤٠٦ - صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويف (ح ١٢٧٣).



**- وما يدل على أنها آخر ليلة:** عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " التمسوا ليلة القدر في آخر ليلة " <sup>(١٠٧)</sup>.  
**قال الحافظ - رحمه الله تعالى - بعد ذكره أقوال العلماء في المسألة:**  
(( وأرجحها كلها أنها في وتر من العشر الأخيرة وأنها تنتقل كما يفهم من  
أحاديث هذا الباب، وأرجاحها أوتار العشر)) <sup>(١٠٨)</sup>.

### حكمة إخفائها:

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - (( قال العلماء: الحكمة في إخفاء  
ليلة القدر ليحصل الاجتهاد في التماسها بخلاف ما لو عينت لها ليلة لاقتصر  
عليها )) <sup>(١٠٩)</sup>.

### علامتها:

ذكرت آيات وعلامات تدل على ليلة القدر، وما صح من هذه العلامات:  
- أن ليلتها لا حارة ولا باردة: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إني كنت أريت ليلة القدر ثم نسيتها و هي في  
العشر الأواخر من ليلتها و هي ليلة طلقة بلجة لا حارة و لا  
باردة " <sup>(١١٠)</sup>.

١٠٧ - صحيح ابن خزيمة (ح ٢١٨٩) وصححه الشيخ الألباني.

١٠٨ - فتح الباري (٦ / ٣١).

١٠٩ - فتح الباري (٦ / ٣٤).

١١٠ - صحيح ابن خزيمة (ح ٢١٩٠) وصححه لشواهده الشيخ الألباني.

- الشمس في صبيحتها بيضاء لا شعاع لها: عن زر قال سمعت أبي بن كعب يقول وقيل له إن عبد الله بن مسعود يقول: من قام السنة أصاب ليلة القدر، فقال أبي: ((والله الذي لا إله إلا هو إلها لفي رمضان - يخلف ما يشتبه - والله إبني لأعلم أي ليلة هي، هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها، هي ليلة صيحة سبع وعشرين وأماراتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها)) (١١).

## ٧) مخالفات وأخطاء في رمضان

أخي المسلم - رعاك الله - :

اعلم أننا مأموروں بعبادة الله وحده دون سواه، والعبادة لا بد أن تكون خالصة لله سبحانه، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ إِنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلَ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (١١٢)، وأن تكون على سنة النبي صلى الله عليه وسلم،

١١١ - صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويف (ح ١٢٧٢).

١١٢ - سورة الكهف: (آية ١١٠).



**قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْهَّزُونَ اللَّهَ فَأَتَيْتُمْنِي يُعِذِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۝ ۳۱﴾**

**وَاللَّهُ عَزُّوْزَ حَمْدُهُ ۝ (١١٣)**

وكل عبادة لم تكن على السنة فهي مذمومة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " وَإِيَّا كُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بَدْعَةٌ وَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ " (١١٤).

وهناك الكثير من المخالفات والأخطاء يفعلها الكثير من الناس في عبادتهم وخاصة في رمضان شهر الصيام والقرآن؛ فأحببنا أن نبه إخواننا المسلمين على بعضها عسى الله أن ينفع بها، ومن هذه المخالفات والأخطاء:

- التلفظ بالنية، فالتلفظ ليس من فعل النبي صلى الله عليه وسلم.
- التسخير (وهو ما يقوم به بعض الجهلة -هداهم الله- من إيقاظ الناس عبر الطبول ليلاً) وهو من الأمور المحدثة التي لم تكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت أنه أمر به، وليس من فعل الصحابة أو التابعين أو السلف الصالح رحمهم الله أجمعين.
- ترك السحور أو تعجيله وتأخير الفطور.

١١٣ - سورة آل عمران: (آية ٣١).

١١٤ - سنن ابن ماجة، في المقدمة، باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهدىين (٤٢)؛ وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٦ / ٥٢٦).

- رفع اليد عن الطعام إذا قال المنادي: ارفعوا أيديكم عن الطعام، أو الإمساك عند الأذان الأول، ومج ما في الفم عند سماع الأذان، والله سبحانه يقول:

**وَلْكُوا وَأَشْرِبُوا حَقَّ يَبْيَنَ لِكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجَرِ  
ثُمَّ أَتَوْا الصَّيَامَ إِلَى أَيَّتِيلٍ** <sup>(١١٥)</sup>، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضْعُفْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ"** <sup>(١٦)</sup>.

- تأخير المؤذن لأذان المغرب وتقديمه لأذان الصبح احتياطاً كما يدعى.  
 - بدعة الذكر أو قراءة الموعذات أو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد كل تسليمتين من صلاة القيام وقول القائل بعد ذلك: الصلاة يرحمكم الله إلا إذا دعت الحاجة لازدحام الناس كالحرمين، فهذا أمر محدث، لم يرو أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله ولا أقره، وكذلك الصحابة والتابعون والسلف الصالح، فإلا حداث في الدين من نوع، وخير المدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ثم الخلفاء بعده ثم الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- ولم يفعلوا شيئاً من هذا، فليسعنا ما وسعهم، فالخير كله في الاتباع، والشر كله في الابتداع.

١١٥ - سورة البقرة: (آية ١٨٧).

١١٦ - سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في الرجل يسمع النداء والإماء على يده (ح ٢٠٠)، وقال الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود: حسن صحيح .

- صلاة القيام نقرأ كنقر الغراب، واقتصر بعض الأئمة على سورة قصيرة واحدة في صلاته كلها بما يخل بمقصود القيام من طمأنينة وذكر، وهذا مخالف ل Heidi النبى صلى الله عليه وسلم.
- بدعة تخصيص ما يُسمى بـصلاة التسابيح في رمضان وفي ليلة القدر، وصلاتها جماعة.
- الذكر الجماعي في ليالي الاعتكاف.
- اعتقاد بعض الناس أن ليلة القدر لها علامات تحصل لبعض عباد الله وينسجون حول ذلك خرافات وخرعولات، كزعمهم أنهم يرون نوراً من السماء.
- الانشغال بالأكل والشرب والمذاх والكلام في أمور الدنيا في ليالي الاعتكاف بدلاً من الذكر وقراءة القرآن والدعاء.
- ترك الاعتكاف في الليالي العشر، والإقبال على الاعتكاف في ليلة السابع والعشرين.
- قراءة المعتكفين للقرآن الكريم ليلة الاعتكاف، وبعد ذلك يختتم الإمام بالدعاة، وهذا مخالف للسنة، ولأن الناس يتفاوتون في القراءة وسرعتها، فربما قرأ بعضهم الجزء في نصف ساعة وبعضهم في أكثر أو أقل من ذلك.
- إلقاء الكلمات والعظات، وكذا الأناشيد والمسرحيات والمسابقات وغيرها في أثناء القيام ليالي رمضان وخصوصاً في الاعتكاف، وهذا مع ما فيه من مخالفة للسنة فيه تشويش على المصليين والمعتكفين.



- تطويل الدعاء في الركعة الأخيرة من صلاة الوتر.
- تسمية الجمعة الأخيرة من رمضان باليتيمة، فهذه التسمية لا دليل عليها من كتاب ولا سنة صحيحة ولا أثر.
- ما يفعله بعض الخطباء في الخطبة الأخيرة من وداع لشهر رمضان، كقول بعضهم: لا أوحش الله منك يا شهر رمضان، وغير ذلك من تواشيح، بدلاً من تعليم الناس ما يلزمهم من زكاة الفطر وآداب وسنن العيد وغير ذلك من العلم النافع.
- كثرة اللغط في المسجد ورفع الأصوات فيه والقيل والقال، إذ أنه يكون الإمام في الصلاة، وكثير من الناس يتحدثون ويخوضون في أشياء يتره المسجد عنها.
- الإسراف في الطعام والشراب وصناعة أنواع من الحلوي.
- السهر الكثير وترك صلاة الصبح، وتضييع الوقت بسماع الأغاني ومشاهدة المسلسلات والأفلام واللعب واللهو والنوم الكثير في النهار، مما يخل بحكمة الصيام.
- ترك دروس العلم ومجالس العلماء.
- ترك السواك بعد الزوال-الظهر- وهذا مخالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم.
- بقاء بعض النساء على الصيام إذا نزل عليهن دم الحيض.



- بدعة الاحتفال بذكرى غزوة بدر ليلة السابع عشر من رمضان فيجتمع الناس في المساجد، ويفيدأون احتفالهم بقراءة آيات من القرآن الكريم، ثم ذكر قصة بدر وما يتعلّق بها من الحوادث، وذكر بطولات الصحابة-رضوان الله عليهم- والغلو فيها، وإنشاد قصائد تتعلّق بهذه المناسبة.

ولا يخفى ما يصاحب هذه الاحتفالات من الأمور المنكرة كالاجتماع في المساجد لغير عبادة الله، وما يصاحب هذه الاجتماعات من اللعنة والتشویش ونحو ذلك من الأمور التي تصان بيوت الله عنها، وكذلك دخول المصورين للمسجد لتصوير هذه الاحتفالات.

### أخي المسلم:

هذه بعض المخالفات والأخطاء التي تحدث في شهر رمضان، فاحذر أن تقع في شيء منها، واعلم أن النجاة والسلاح بالاقتداء وترك الابتداع، فالسنة خير من البدعة، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً مما ترك.

## ٨) زكاة الفطر

معناها:

هي الطعام الذي يخرجه المسلم عن نفسه وعمن تلزمـه مؤنته كالزوجة والولد في آخر رمضان، وشرعـت زكـاة الفـطـر في السنة الثانية من الهجرة.

حكمـها:

زـكـاة الفـطـر فـريـضـة عـلـى كـل مـسـلـم؛ الـكـبـير وـالـصـغـير، وـالـذـكـر وـالـأـنـثـى، وـالـحـر وـالـعـبـد؛ لـحـدـيـث اـبـن عـمـر رـضـي الله عـنـهـما قـالـ: "فـرـض رـسـوـل الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ زـكـاة الفـطـر مـن رـمـضـان صـاعـاً مـن تـمـر، أـو صـاعـاً مـن شـعـير؛ عـلـى العـبـد وـالـحـر، وـالـذـكـر وـالـأـنـثـى، وـالـصـغـير وـالـكـبـير مـن الـمـسـلـمـين، وـأـمـرـ بـهـا أـن تـؤـدـى قـبـل خـرـوج النـاس إـلـى الصـلـاـة" (١١٧).

فتـجـب عـلـى المـسـلـم إـذـا كـان يـجـد ما يـفـضـل عـن قـوـته وـقـوـت عـيـالـه يـوـم الـعـيـد وـلـيـلـتـه، فـيـخـرـجـها عـن نـفـسـهـ، وـعـمـن تـلـزـمـه مـؤـنـتـهـ مـن الـمـسـلـمـين كـالـزـوـجـة وـالـولـد، وـالـأـوـلـىـ أـن يـخـرـجـهـا عـن أـنـفـسـهـمـ إـن اـسـطـاعـوـا؛ لـأـنـهـمـ هـمـ الـمـخـاطـبـوـنـ بـهـاـ، أـمـاـ الـحـمـلـ فـلاـ يـجـبـ إـخـرـاجـ زـكـاةـ الفـطـرـ عـنـهـ؛ لـعـدـمـ الـمـخـاطـبـوـنـ بـهـاـ.

---

١١٧ - أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ.

الدليل، وما روي عن عثمان رضي الله عنه، وأنه (( كان يعطي صدقة الفطر عن الحبل ))<sup>(١٨)</sup> فإسناده ضعيف.

### **سبب تسميتها بهذا الاسم:**

سميت بزكاة الفطر؛ لأنها شرعت عند إتمام شهر رمضان، وقبل يوم عيد الفطر، فهي صدقة عيد الفطر الذي يأتي بعد صوم رمضان.

### **حكمتها:**

ما جاء في حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهمَا قال: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طُهرة للصائم من اللغو والرفث، وطُعممة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات"<sup>(١٩)</sup>.

### **جنس الواجب فيها:**

الواجب في زكاة الفطر طعام الآدميين؛ من قمر أو بُر أو أرز أو غيرها من طعام بني آدم، قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: " كنا نخرج يوم الفطر

١١٨ - انظر: الإرواء (٣٣٠/٣).

١١٩ - أخرجه أبو داود وابن ماجة بسنده حسن .

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام، وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر " (١٢٠) .

مقدارها:

صاع عن كل مسلم لحديث ابن عمر السابق.

والصاع المقصود هو صاع أهل المدينة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ضابط ما يكال، بمكيال أهل المدينة كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المكيال على مكيال أهل المدينة والوزن على وزن أهل مكة" (١٢١) والصاع من المكيال، فوجب أن يكون بصاع أهل المدينة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

ومكيال مختلف باختلاف ما يملاه الصاع، فعند إخراجه لا بد من التأكد أنه يعادل مليء الصاع من النوع المخرج منه.

والصاع النبوي أربعة أمداد بكفي الرجل العتدل – أي أربع حفنات - غير قابضهما ولا باسطهما، وبالوزن فهو كما يلي:

الجنس الواجب	المقدار
١- قمح	٢٢٠٠ جرام تقريراً

١٢٠ - أخرجه البخاري.

١٢١ - أخرجه أبو داود والنسائي بسنده صحيح.



-٢	شاعر	٢١٠٠	Gram تقربياً
-٣	دقيق	٢٠٧٥	Gram تقربياً
-٤	أرز	٢٦٧٥	Gram تقربياً
-٥	تمر	١٨٠٠	Gram تقربياً
-٦	زييب	٢٤٢٥	Gram تقربياً

ولو زاد فوق ذلك بنية التطوع فهو جائز والله تعالى أعلم (١٢٢).

### حكم إخراج النقود:

ذهب أكثر العلماء إلى عدم جواز النقود في زكاة الفطر؛ لأن الأصل في العبادات هو التوفيق، ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أو أحدٍ من أصحابه أنه أخرج النقود بدلاً عن العين، وقد قال عليه الصلاة والسلام: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (١٢٣).

ويروى عن عمر بن عبد العزيز والحسن وأبي يوسف صاحب أبي حنيفة رحمة الله جميعاً- الجواز.

---

١٢٢ - السنة في زكاة الفطر لشيخنا الفاضل / ياسين الأسطل حفظه الله تعالى.

١٢٣ - رواه مسلم.

ونقل ابن قدامة -رحمه الله- عن الإمام أحمد قال في إخراج النقود في زكاة الفطر: {أنا خاف أن لا تجزئه؛ خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم} (١٢٤).

فالسنة هي إخراج العين حيث لا خلاف عليه.

### المستحقون لزكاة الفطر:

هم الفقراء والمساكين من المسلمين؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهم السابق "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرا للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات" (١٢٥).

ومن الخطأ دفعها لغير الفقراء والمساكين، كما جرت به عادة بعض الناس من إعطاء الزكاة للأقارب أو الجيران أو على سبيل التبادل بينهم وإن كانوا لا يستحقونها، أو دفعها لأسرة معينة كل سنة دون نظر في حال تلك الأسرة؛ هل هي من أهل الزكاة أم لا؟

### وقت إخراجها:

---

١٢٤ - السنة في زكاة الفطر.

١٢٥ - أخرجه أبو داود وابن ماجة بسنده حسن.



تجنب بغروب الشمس ليلة عيد الفطر، والأفضل إخراجها في يوم العيد قبل الصلاة، ويجوز قبل العيد بيوم أو يومين كما كان الصحابة يفعلون؛ فعن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال في صدقة التطوع: ((وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين)) (١٢٦).

وآخر وقت إخراجها صلاة العيد، كما سبق في حديث ابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم.

مكان دفعها:

تدفع إلى فقراء المكان الذي هو فيه، ويجوز نقلها إلى بلد آخر على القول الراجح؛ لأن الأصل هو الجواز، ولم يثبت دليل صريح في تحريم نقلها.

## ٩) عيد الفطر

عيد الفطر مرتبط بعبادة الصوم، وفي العيد شُرع الاجتماع وصلة الأرحام ونبذ الشقاق.

وما أجمل العيد وال المسلمين يجتمعون عند شروق الشمس في مصلاهم الجامع لأداء الصلاة واستئماع خطبة العيد.

---

١٢٦ - أخرجه البخاري.

وقد كان لأهل المدينة يومان في الجاهلية يحتفلون فيهما فأبدلهم الله تعالى بما عيدها الإسلام: الفطر والأضحى، فليس لل المسلمين عيدان سواهما .  
 فعن أنس رضي الله عنه أنه قال: كان لأهل المدينة في الجاهلية يومان يلعبون فيهما، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كان لكم يومان تلعبون فيهما وقد أبدلكم الله بهما خيراً منهما: يوم الفطر ويوم النحر " (١٢٧).  
 فليس لنا إلا عيدان، أما ما سوى ذلك – كعيد الميلاد والاستقلال وغيرهما- فليس من الإسلام في شيء.

### معنى العيد:

هو اسم لكل ما يُعتاد ويعود ويذكر، والجمع أعياد، وسمى العيد بهذا الاسم؛ لأنَّه يعود كل سنة بِفَرَحٍ مُجَدَّدٍ.

### حكمة مشروعية الأعياد:

شرع العيد شكرًا لله عز وجل، ولعدم مشابهة المشركين والكافر في أعيادهم، فعن ابن عمر رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ" (١٢٨)

ولأنَّ الإنسان يحتاج إلى الترويح عن نفسه كان العيد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "لَتَعْلَمُ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةً" (١٢٩).

١٢٧ - رواه أبو داود والحاكم والبيهقي بسنده صحيح.

١٢٨ - السلسلة الصحيحة.

## أحكام العيد

١. حكم صومه: يحرم صوم يومي العيد، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بهم عن صيام يومين: يوم الفطر ويوم النحر (١٣٠).
٢. حكم صلاة العيدين: ذهب جمهور العلماء إلى أنها سنة مؤكدة، ورجح شيخ الإسلام ابن تيمية وجوهها، لذا ينبغي علينا جميعاً عدم تركها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم واظب عليها ولم يتركها ولو مرة واحدة، وكان يأمر بإخراج النساء من البيوت لشهادتها.
٣. الصلاة في المصلى: فالسنة أن تصلى في المصلى لا في المساجد إلا لعذر كمطر وريح وخوف.
٤. لا أذان ولا إقامة لصلاة العيد: فعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: صلیت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرتبة ولا مرتبتين بغير أذان ولا إقامة (١٣١). قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (كان صلى الله عليه وسلم إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول الصلاة جامعاً، والسنة أن لا يفعل شيء من ذلك) (١٣٢).

١٢٩ - السلسلة الصحيحة.

١٣٠ - رواه مسلم.

١٣١ - رواه مسلم.

١٣٢ - زاد المعاد (٤٤١/١).



- ٥. وقتها:** وقت صلاة العيد من ارتفاع الشمس قدر رمح إلى الروال، والأفضل أن تُصلى الأضحى في أول الوقت ليتمكن الناس من ذبح أضاحيهم، وأن تؤخر صلاة الفطر ليتمكن الناس من إخراج صدقائهم.
- ٦. صفة صلاة العيد:** يخرج الإمام بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح أو رحرين، فيصلي صلاة العيد ركعتين قبل الخطبة، فيكبر تكبيرة الإحرام ويقرأ دعاء الاستفتاح، ثم يكبر سبع تكبيرات، يسبح بين كل تكبيرتين، ويحمد الله ويهلله ويكتبه، ويصلي على النبي ﷺ، ثم يقرأ الفاتحة وسورة الأعلى أو غيرها، ثم يكبر ويرکع ويرفع، ويسجد سجدين، ثم يقوم إلى الركعة الثانية فيكبر تكبيرة القيام، وبعدها يكبر خمس تكبيرات، يذكر الله بين كل تكبيرتين، ويصلي على النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم، ثم يقرأ سورة الفاتحة وسورة الغاشية أو غيرها، ثم يكبر ويرکع ويرفع، ويسجد سجدين، ويقرأ الشهد، ويسلم ثم يقوم إلى الخطبة.
- ٧. لو أدرك المأمور إمامه أثناء التكبيرات الروائد:** يكبر مع الإمام ويتابعه ولا يلزمـه قضاء التكبيرات الروائد لأنـها سنة ولـيـست بواجبـة.
- ٨. ما يُقال بين التكبيرات:** جاء عن حمـاد بن سـلمـة عن إبرـاهـيم أـنـ الـولـيدـ بنـ عـقبـةـ دـخـلـ المسـجـدـ وـابـنـ مـسـعـودـ وـحـذـيفـةـ وـأـبـوـ مـوسـىـ فـقـالـ فـقـالـ الـولـيدـ: إـنـ الـعـيـدـ قـدـ حـضـرـ فـكـيـفـ أـصـنـعـ؟ فـقـالـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: يـقـولـ اللـهـ

أكبر ويحمد الله ويشي عليه ويصلی على النبي ﷺ ويدعو الله، ثم يكبر ويحمد الله ويشي عليه ويصلی على النبي ﷺ.. الح (١٣٣).

٩. من فاته صلاة العيد ماذا يفعل؟ من لم يدرك صلاة العيد صلى ركعتين حتى يدرك فضيلة صلاة العيد.

١٠. الخطبة بعد الصلاة: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة (١٣٤).

١١. ماذا يقرأ في صلاة العيد: يستحب أن يقرأ الإمام في صلاة العيد بـ{ق} وـ{اقتربت الساعة} فعن عمر رضي الله عنه أنه سأله أبا واقد اللثي ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما بـ{ق} والقرآن المجيد} وـ{اقتربت الساعة وأتشق القمر} (١٣٥)، وعن التعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ{سبح اسم ربك الأعلى} وـ{هل أتاك حديث الغاشية} وربما اجتمعوا في يوم واحد فيقرأ بهما. (١٣٦).

١٣٣ - رواه الطبراني، وصححه الألباني في إرواء الغليل.

١٣٤ - رواه البخاري.

١٣٥ - رواه مسلم.

١٣٦ - رواه النسائي وابن ماجه وصححه الألباني.



١٢. الرخصة في الإنصراف أثناء الخطبة لمن أراد: عن عبد الله بن السائب

قال: شهدت العيد مع النبي ﷺ فلما قضى الصلاة قال: "إنا نخطب، فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهب" (١٣٧).

١٣. النافلة في المصلى: لا نافلة قبل صلاة العيد ولا بعدها، فعن ابن عباس

أن النبي ﷺ (خرج يوم العيد فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما) (١٣٨)

أقول: هذا إذا كانت الصلاة في المصلى أو في مكان عام، وأما إن صلى الناس العيد في المسجد -لعدم- فإنه يصلى تحية المسجد إذا دخله قبل أن يجلس؛ لعموم قول النبي ﷺ: "إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ" (١٣٩).

١٤. إذا اجتمع يوم العيد والجمعة: إذا وافق يوم العيد يوم الجمعة فإنه يسقط حضور صلاة الجمعة عنمن صلى صلاة العيد إلا الإمام، فإن عليه أن يحضر إلى المسجد ويصلى الجمعة بمن حضر، وعلى من لم يحضر صلاة الجمعة من حضر صلاة العيد أن يصلى ظهراً بعد دخول وقتها، وحضوره الجمعة وصلاته مع الناس أفضل (١٤٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه

١٣٧ - إرواء الغليل.

١٣٨ - رواه أبو داود.

١٣٩ - متفق عليه.

١٤٠ - فتاوى اللجنة الدائمة.

قالَ: "قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ" (١٤١).

**١٥. أيام التشريق:** قال عنها النبي ﷺ: "إِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَيَّامٍ صِيَامٌ، إِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرْبٌ وَذِكْرٌ" (١٤٢).

### سنن وأدب العيد:

يسن في العيد ما يلي:

**١. الغسل والتطيب ولبس أجمل الثياب:** قال ابن القيم رحمة الله تعالى:-  
كان ﷺ يلبس لهما أجمل ثيابه، وكان له حلة يلبسها للعبيد والجمعة، وكان ابن عمر رضي الله عنهم يغتسل للعبيد (١٤٣).

أما النساء فيبتعدن عن الزيينة والتطيب إذا خرجن؛ لأنهن منهيات عن ذلك.

**٢. الأكل قبل الخروج إلى الصلاة:** يأكل تمرات قبل أي شيء آخر في عيد الفطر، أما يوم الأضحى فيأكل بعد صلاة العيد من كبد أضحنته أو لحمها قبل أي شيء آخر.

قال أنس رضي الله عنه: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلْ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلْهُنَّ وَتَرَأً) (١٤٤).

١٤١ - رواه أبو داود.

١٤٢ - رواه الإمام أحمد.

١٤٣ - زاد المعاد (٤٤١/١).

١٤٤ - رواه البخاري.

٣. خروج النساء والصبيان والحيض إلى المصلى: فعن أم عطية رضي الله عنها قالت: (أمرنا أن نخرج العواتق والحيض في العيددين يشهدان الخير ودعوة المسلمين، ويعتزل الحيض المصلى) (١٤٥).

ولقوله ﷺ: "وجب الخروج على كل ذات نطاق في العيددين" (١٤٦).

٤. الخروج إلى المصلى مشياً ومخالفة الطريق: ورد عن عثمان رضي الله عنه قال: (من السنة أن يخرج إلى العيد ماشياً) (١٤٧)، وعن جابر رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالفاً للطريق) (١٤٨) أي يخرج من طريق ويرجع من طريق آخر.

٥. ذكر الله والتكبير حتى صلاة العيد: قال تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَةَ وَلِتَكْبِرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٤٩).

يُذكر في عيد الفطر من غروب شمس آخر يوم من رمضان إلى صلاة العيد، وفي عيد الأضحى من فجر يوم عرفة إلى غروب شمس ثالث أيام التشريق، وصيغة الذكر: [الله أكبر الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر]

١٤٥ - متفق عليه.

١٤٦ - رواه الإمام أحمد.

١٤٧ - رواه الترمذى.

١٤٨ - رواه البخارى.

١٤٩ - سورة البقرة: (آية ١٨٥).

وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، يرفع الصوت فيها في الطرقات والشوارع والبيوت وبعد الصلوات، وفي المساجد، فقد ورد أن المدينة كانت ترتج بالتكبير.

#### ٦. يستحب للناس الاستماع لخطبة العيد.

٧. التهنئة بالعيد: فعن جبير بن نفير رضي الله عنه قال: (كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقوا في يوم العيد يقول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنك) (١٥٠).

٨. اللعب المباح في العيد: قالت عائشة رضي الله عنها: (إن الحبشه كانوا يلعبون عند رسول الله ﷺ إذا التقوا في يوم عيد، فاطلعت من فوق عاتقه، فطأطاً لي منكبيه، فجعلت أنظر إليهم من فوق عاتقه حتى شاعت ثم انصرفت) (١٥١).

٩. صلة الأرحام، وترك التخاصم والهجران، وزيارة الأقارب والأصحاب، وتفقد المساكين والأصحاب، والأرامل واليتامى والفقراء.

١٠. إظهار الفرح، وإدخال السرور على أهل بيتك في هذا اليوم، بشراء بعض المهدايا والحلوى والألعاب للأطفال.

١١. زيارة العلماء وطلبة العلم، مع مراعاة أوقات زيارتهم؛ حفظاً لأوقافهم ومراعاة لأعمالهم.

١٢. الحكمة من العيد في الإسلام: ذهاب الغلٌ والحقٌ والحسد، وترك التدابر والتنافر، والكيد والتآمر ضد المسلمين.

١٥٠ - قال الحافظ في الفتح: إسناد حسن.

١٥١ - متفق عليه.

**بدع وأخطاء تقع في الأعياد:**

**احذر أخي المسلم.. أخي المسلم من كل ما يخالف سنة النبي ﷺ، فاخذير  
كله في الاتباع، والشر كله في الابتداع، وما يجب الحذر منه:**

١. اعتقاد بعض الناس مشروعية إحياء ليلة العيد، ولم يثبت في ذلك حديث صحيح، وأما من كان معتكفاً العشر فالسنة إحياءها، أو كان يقوم سائر الليالي فلا حرج أن يقوم ليلة العيد.
٢. التكبير الجماعي بصوت واحد.
٣. اختلاط النساء بالرجال في بعض المصليات والشوارع وغيرها، ومصافحة غير المحارم من بنات العمومة والخنوجة، وزوجات الأعمام والأخوال، فالحذر الحذر.
٤. ترك سنة من السنن السابقة.
٥. تخصيص أيام العيد لزيارة القبور وتجديد المآتم والأحزان.
٦. جعل خطبة العيد قبل الصلاة.
٧. ذبح الأضحية ليلة العيد وقبل الصلاة.
٨. استبدال الأضحية بالنقود أو الدجاج.



٩. عدم مراعاة الشروط المعتبرة في الأضحية.
  ١٠. الإسراف في المأكل والملابس، والمباهاة في ذلك.
  ١١. الذهاب إلى أماكن الفسق والفحجور والملاهي والمنكرات.
  ١٢. لعب القمار والسحابة، وبيع الألعاب التاربة وغيرها؛ مما يسبب الضرر للأبدان والأموال.
  ١٣. حلق اللحي، والنظر إلى عورات النساء في الأسواق، أو في الإذاعات المرئية أو الاستماع إلى الملاهي والموسيقى.
  ١٤. يُحرم من بركة العيد: المتهاجران المتخاصلمان، ومن ضيّع مواسم الخير في غير طاعة الله عز وجل، وعليه التوبة والاستغفار.
- واحرص أخي المسلم على أن لا تفوتك فرصة صيام ستة أيام من شوال لما ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستًا من شوال فكأنما صام الدهر كله" (١٥٢).
- يستحب صيام ستة أيام من شوال بعد الانتهاء من صوم رمضان.
- لا يجب صومها عقب العيد مباشرة.
- لا يجب صومها مجتمعة متصلة، بل المطلوب صوم ستة أيام.

---

١٥٢ - أخرجه أحمد ومسلم والترمذمي.



NEW & EXCLUSIVE

## ١٠) أحاديث مشتهرة لم تصح

اعلم أنخي المسلم - أرشدك الله لطاعته - أن خير المدي هدي محمد ﷺ، وقد كثر في زماننا أناس لم يُميزوا بين ما ثبت عن النبي ﷺ وما لم يثبت؛ لذلك سأذكر بعض الأحاديث التي لم تثبت عن النبي ﷺ حتى لا نكون من الذين يتعمدون الكذب على الصادق المصدوق ﷺ.

١) "صُومُوا تَصْحُوا".

قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (رقم ٢٧٥٣) : أحرجه الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الطب النبوي من حديث أبي هريرة بسند ضعيف. وقال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤ / ٤٢٠) : (ضعيف).

٢) "أول شهر رمضان رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار".

قال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤ / ٧٠) : (منكر).

٣) "رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمي".

قال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (ح ٣٠٩٤) : (ضعيف).

٤) صلاة الرغائب.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٥ / ٢٩٥) : وأما صلاة الرغائب فلا أصل لها.



٥) " لو يعلم العباد ما في رمضان لتمنت أمري أن يكون رمضان السنة كلها، إن الجنة لتزرين لرمضان من رأس الحول إلى الحول، فإذا كان أول يوم من رمضان هبت ريح من تحت العرش...".

قال الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب (٥٩٦): (موضوع).

٦) " ما من أيام أحب إلى الله تعالى أن يعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة و قيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر".

قال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦١): (ضعف).

٧) " إن الله عز وجل في كل ليلة من رمضان ستمائة ألف عتيق من النار فإذا كان آخر ليلة أعتق الله بعدد من مضى".

قال الشيخ الألباني في الأجوة النافعة (ص: ١١٥): (حديث باطل).

٨) " من قضى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من شهر رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فاتته في عمره إلى سبعين سنة".

ذكره العجلوني في كشف الخفاء (ح ٢٥٧٥) وقال: قال القاري: (باطل).

٩) " من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب".

قال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/١١): (موضوع).

١٠) " شهر رمضان معلق بين السماء والأرض لا يرفع إلى الله تعالى إلا بزكاة الفطر".



قال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١ / ١١٧): (ضعيف).

(١١) "شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل".

قال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (٣٤١٤): (ضعيف).

(١٢) "أغواهم - أي المساكين - عن الطواف في هذا اليوم".

قال الشيخ الألباني في تمام الملة (ص: ٣٨٨): جزم الحافظ - أي ابن حجر

- بضعف الحديث في بلوغ المرام وسقيه النووي في المجموع.

(١٣) "أعطيت أمتي في شهر رمضان خمساً لم يعطهنني قبله: أما واحدة فإنه إذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله إليهم ومن نظر الله إليه لم يعذبه أبداً، وأما الثانية: فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك، وأما الثالثة: فإن الملائكة تستغفرون لهم في كل يوم وليلة، وأما الرابعة: فإن الله تعالى يأمر جنته فيقول لها: استعددي وتربيني لعبادتي أوشك أن يستريحوا من تعب الدنيا إلى داري وكرامتي، وأما الخامسة: فإنه إذا كان آخر ليلة غفر الله لهم جميعاً"، فقال رجل من القوم: أهي ليلة القدر؟ قال: "لا ألم تر إلى العمال يعملون فإذا فرغوا من أعمالهم وفوا أجورهم".

قال الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب (٥٨٧): (ضعيف).

(٤) عن سلمان قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من شعبان فقال: "يا أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم مبارك شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، جعل الله تعالى صيامه فريضة وقيام ليله طوعاً،



من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه، وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجننة، وشهر المروءة، وشهر يزداد فيه رزق المؤمن، من فطر فيه صائمًا كان له مغفرة لذنبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء " قلنا: يا رسول الله ليس كلنا يجد ما نفطر به الصائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يعطي الله هذا الثواب من فطر صائمًا على مذقة لبن أو قرة أو شربة من ماء ومن أشعث صائمًا سقاهم الله من حوضي شربة لا يظمأ حتى يدخل الجننة، وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار، ومن خفف عن ملوكه فيه غفر الله له وأعتقه من النار ".  
قال الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب (٥٨٩): (منكر).

هذا والله تعالى أعلم وبالله التوفيق

## المحتويات

٣	مقدمة.....
٤	أولاً: الدلالة اللغوية .....
٥	ثانياً: فضائل رمضان.....
٨	ثالثاً: الأحكام المتعلقة بشهر رمضان .....
٨	(١) القيام .....
١١	(٢) أحكام الصوم .....
٢٣	(٣) سنن الصيام وآدابه .....
٣٢	(٤) أمور لا تفسد الصوم.....
٣٧	(٥) الاعتكاف.....
٤١	(٦) ليلة القدر .....
٤٩	(٧) مخالفات وأخطاء في رمضان .....
٥٥	(٨) زكاة الفطر.....
٦٠	(٩) عيد الفطر.....
٧٢	(١٠) أحاديث مشتهرة لم تصح.....